حقوق المرأة: دراسة الأديان والمجتمعات المختلفة

(Woman's Rights: A Study of different Religions and Societies)

*الدكتور سميع الله

**الدكتور محمد شهباز منج

Abstract

Women's rights and their status is a hotly debated issue today. In this perspective, the present article examines the status of women in Greek, Indian and Roman civilizations and in religions such as Judaism, Christianity and Hinduism. It finds that that the status of women in the referred societies and religions has been much lower than that of Islam. Islam has ensured all the rights of women. The paper argues that it is because of Muhammad and Islam that women get rights that are not available to them even in modern times and developed nations.

Key words: Women, status, religions, Societies

في كثير من الشرائع والنظم الاجتماعية والعقائد السابقة للإسلام ، ينظر إلى المرأة على أنها من طبيعة إنسانية وضيعة إذا قست بطبيعة الرجل ، وكانت المرأة لا تعدو أن تكون في حياتها مخلوقاً تابعاً للرجل ، ليس له في نفسه قيمة، ولكن قيمة جاء ت من أن الرجل يريده انتفاعاً ومتاعاً ـ ولذلك لم يكن للمرأة في العصور القديمةكيان، إذا كانت مهدرة الحقوق عند كثير من شعوب العالم المتحضر قبل الإسلام ، وبخاصة عند اليهود و اليونان و الرومان ـ فكانت شرائع الهنود القديمة تعد المرأة من فضيلة الإماء أو الصبيان.[1] أن المرأة برغم التباين في موقف الأمم والشرائع من القسوة عليها أو رحمة بها أنها قبل الإسلام لم تنل مكانتها الاجتماعية وحقوقها القانونية التي تستحقها بما يتفق مع رسالتها العظيمة التي خصصتها

*المحاضر فى قسم اللغة العربية، بجامعة التربية، لاہور

*الاستاذ المساعد فى قسم الدراسات الاسلامية والعربية ،بجامعة سرجودها، سرجودها

1 أحمد خيرت، مركز المرأة في الإسلام (مؤسسة الرسالة، 1979م)، 11-

لها الحياة الطبيعية فيها ، ولامع مكانتها التي ينبغي أن نعترف بها ، وإليكم نقدم هناك بعض الكلام عن ذلك۔[2]

المرأة عند اليونان

أرقى الأمم القديمة حضارة وأزهرها تمدنا في التاريخ هم أهل اليونان وفي عصرهم ابتدائى كانت المرأة في غاية من الانحطاط وسو الحال من حيث نظرية الأخلاق والحقوق القانونية، والسلوك الاجتماعى جميعاً ۔ فلم تكن لها في مجتمعهم منزلة أو مقام كريم۔[3] وفى بداية عهدالحضارة كانت المرأة في المجتمع اليونانى تعتبر محصنة وعفيفة لا تغادر البيت ، وتقوم فيه بكل ما يحتاج إليه من رعاية ، وكانت محرومة من الثقافة لا تسهم في الحياة العامة بقليل ولا كثير ، وكانت محتقرة حتى سمّوها رجساً من عمل الشيطان ، وكان الحجاب شائعاً في البيوت العالية۔[4]وكانت المرأة في أثينا تعتبر من سقط المتاع فكانت تباع وتشتري[5].وكانت الاساطير اليونانية قد أتخذت امرأة خيالية تسمى ''باندورا'' منبعة جميع آلام الانسان و مصدرمصائبه۔فلم تكن المرأة عندهم إلا خلقا من الدرك الأسفل ، في غاية من المهانة والذل في كل جانب من جوانب حياة الاجتماعية۔[6]اما من الوجهة القانونية فقد كانت المرأة عندهم كسقط المتاع تباع وتشترى في الأسواق وهي مسلوبة الحرية والمكانة في كل ما يرجع إلى حقوقها المدنية ، ولم يعطوها حقاً في الميراث ، وأبقوها طليلة حياتها خاضعة لسلطة رجل۔[7]

وبقى هذا سلوك قبل المرأة في أول عهدهم بالنهضة المدنية ثابتاً على خاله، ربما تخلله تعديلات قليلة۔ فأنه كان من تأثير ذبوع العلم وانتشار أنوار الحضارة أن ارتفعت مكانة المرأة في المجتمع وأصبحت أحسن حالاً وأرفع منزلة من ذي قبل ، وإن بقيت منزلتها القانونية على حالها ثم تتبدل تدريجا۔[8]أما في أسبارطة فقد توسعو في أعطائها شيئا من الحقوق المدنية فأعطوها شيئامن الحق في الإرث والبينونة (الووطة) وأهلية التعامل ۔ فكانت المرأة في اسبارطة أكثر خروجا إلى الشارع وأوسع حرية من أختها في اثينا وسائر

---

2 الدكتورمصطفى السباعي، المرأة بين الفقة والقانون، (بيروت، دار الوراق للنشر والتوزيع، 1420ھ/ 1999م)، 13۔

3 أبو الأعلى المودودي،الحجاب(دمشق، دار الفكر، 1484ھ)، 14۔

4السباعي، المرأة بين الفقة والقانون، 13۔

5المودودي،الحجاب، 15۔

6السباعي، المرأة بين الفقة والقانون، 13۔

7المودودي،الحجاب، 15۔

8. المودودي،الحجاب، 15۔

مدن اليونان ـ ومع هذا فقد كان أرسطو يعيب على أهل اسبارطةهذه الحرية والحقوق التي اعطوها للمرأة ويعز وسقوط اسبارطة وانحلالها إلى هذه الحرية والحقوق۔[9]

ثم جعلت الشهوات النفسية تتغلب أهل اليونان ويجرف بهم تيار الغرائز البهيمية والأهواء الجامة ، فتبوّأت العاهرات ولمومسات مكانة عالية في المجتمع التى لا نظير لها في التاريخ البشريةكله ، وأصبحت بيوت العاهرات مركزاً يؤمه سائر طبقات المجتمع۔[10]وفي عروج حضارة اليونان تبذلت المرأة واختلطت بالرجال في الإندية والمجتمعات فشاعت الفاحشة حتى اصبح الزنى امرا غير منكر وحتى غدت دور البغاية مراكز للسياسة والأدب ، ثم اتخذوا التماثيل العارية باسم الأدب والفن، ثم اعترفت ديانتهم بالعلاقة الآثمة بين الرجل والمرأة۔[11]

وأصبح عامتهم ينظرون إلى عقد الزواج نظر يهتم به ولا يرى إليه حاجة۔ قلما يرون بأساً بأن يعاشر الرجل المرأة ويخادنها علناً من غير عقد ولا النكاح۔[12]

عند الرومان

والذين تسنموا زورة المجد والرقى في العالم بعد اليونانين هم الرومان وفي هذه الأمة أيضاً نرى تلك السلسلة من الصعود و الهبوط التي قد شاهنا في اليونان حينما خرج الرومان من عصر الوحشة وظلمة الجهل ـ وظهروا على مسرح التاريخ لأول مرةكالرجل رب الأسرة في مجتمعهم ، له حقوق الملك الكاملة على أهله وأولاده ، بل بلغ الى حد هذا الشأن هو كان له جواز عند بعض الاديان الرومانى قتل زوجته۔[13]

كما كانت له سلطة على زوجته وزوجات ابنائه وابنا ابنائه وكانت هذه السلطة تشتمل البيع والنفي والتعذيب والقتل ، فكانت سلطته سلطة ملك لاحماية۔وفي عهد جوستيا(المتوفي 565م) قرر أكل ما تكسبت البنت بسبب عملها أو عن طريق شخص آخر غير رب أسرتها يعتبر ملكاً لها أما مال يعطيها لها رب الأسرة متظل ملكاً له ، على أنها إن أعطيت حق تملك تلك الأموال فانها لم تكن تسطيع التصرف فيها دون موافقة رب الأسرة۔[14]

---

9. المودوي،الحجاب، 15۔

10 السباعي، المرأة بين الفقة والقانون، 14۔

11السباعي، المرأة بين الفقة والقانون، 14۔

12 المودوي، الحجاب، 16۔

13 المودوي، الحجاب، 20۔

14السباعي، المرأة بين الفقة والقانون، 15- 16۔

قضت الحضارة الرومانية أن تكون المرأة رقيقا تابعاً للرجل ان كانت لها حقوق قليل و لا حقوق لها على الإطلاق ، وقد اجتمع في روما مجمع كبير الذى يبحث عن شؤون المرأة فقرر أنها كأمن لا نفس لها، وأنها رجس يجب ألا تكل اللحم، وألا تضحك ، وعليها أن تمضى وقتها في الصلاة والعبادة والخدمة، وليس لها الحق في أن تتكلم ـ ويمنعها من الكلام ووضعوا على فمها قفلا من الحديدهذا غير العقوبات البدنية التي كانت توقع عليها باعتبار أنها أداة الأغواء يستخدمها الشيطان لإفساد القلوب۔[15]

وكان الرومان يجعلون للرجل سلطاناً مطلقا على المرأة ، كما جرد القانون الروماني المرأة من معظم حقوق المدنية، وأعطى الرجل السيطرة الكاملة عليها حتى حق الحياة والموت، وحق إخراجها من الأسرة وبيعها بيع الرقيق۔[16]قد ذكر أبو الأعلى المودودي هذه النظرية المسيحية عن المرأة في كتابه ''الحجاب''۔ ويقول: أما نظريتهم الثانية في باب النساء فخلاصتها أن العلاقة الجنسية بين الرجل والمرأةهي نجس في نفسها ، يجب أن تتجنب، ولوكانت عن طريق نكاح وعقد رسمى مشروع۔[17]

وبجانب آخر انحطت منزلة مرأة في المجتمع في كل ناحية من نواحي الحياة۔ فكل القوانين ما وضعت في العالم الغربي من تأثير الشريعة المسيحية ، لا تخلو عن الخصائص الآتية: ١. جعلت المرأة تحت سلطة الرجل الكاملة ، من الوجهة الاقتصادية۔٢. الطلاق والخلع لم يكونا مباحين في حال الاحوال فهما بلغ الفرك (البعض) والتنافر بين الزوجين۔٣. وكذلك كان أقبح العار أن يتزوج الرجل أو المرأة زواجا ثانيا بعد وفات احدهما زوجه حتى كان هذا عندهم من كبائر الإثم [(18)]

عند اليهود

وقد حرمت الشريعة اليهودية المرأة من معظم حقوقها المدنية وجعلتها تحت ولاية أبيها وأهلها قبل زواجها ، وتحت ولاية زوجها بعد زواجها ، وتنزلها في كلتا الحالتين منزلة تقرب من منزلة الرقيق ،كأنها شيء الذى يباع ويشترى يعنى لو اصابت والدها الفاقة يمكن ان يفرج عنها ببيع ابنته۔[19]كانت بعض طوائف اليهود تعتر البنت في مرتبة الخادم، وكان لابيها الحق في أن يبعها قاصرة، وما كانت ترث إلا إذا لم

15الدكتورأحمد شلبي،مقارنة الاديان الاسلام، (القاهرة، مكتبة الهضة المصرية، 1998م)، 216۔

16 خيرت، مركز المرأة في الإسلام، 11۔

17المودودي،الحجاب، 26۔

18 المودودي،الحجاب، 26۔، 28۔

19 خيرت، مركز المرأة في الإسلام، 14

يكن لابيها ذرية من البنين والا ما كان يتبرع به لها أبوهاشيئا في حياته۔[20]وكذا كانت تحرم البنت من الميراث لوجود أخيها من الذكور يثبت لها على أخيهاان كانت نفقتها ومهرها عند الزواج، إذ كان الأب قد ترك عقاراً فيعطيها من العقار ، أما اذا ترك مالا منقولا فلا شيئٍ لها من النفقة والمهر ولو ترك القناطير المقنطرة۔ وإذا آل الميراث إلى البنت لعدم وجود أخ لها ذكر لم يجز لها أن تتزوج من سبط آخر، ولا يحق لها أن تنقل ميراثها إلى غير سبطها۔[21]

واليهود يعتبرون المرأة لعنة لانها أغوت آدم، وقد جاء في التورات: ''المرأة مرّ من الموت والرجل الذى نجا من مكر المرأةوهو يكون صالحا امام الله تعالى وهذا لا يمكن للرجال الا واحد من الآلاف''۔[22]

أما رأى العهد القديم في المرأة فقد وضحه سفر الجامعة في الكلمات الآتية : درت أنا وقلبى لا علم ولا بحث ولا طلب حكمة وعقلا، ولا عرف الشر أنه جهالة ، والحماقة أنها جنون، ووجدت أمرَّ من الموت المرأة التي هي شباك ، قلبها أشراك ، ويداها قيود ۔ الصالح قدَّام أنه ينجو منها، أما الخاطئ فيؤخذ منها۔[23]

عند المسيحيين

فمن نظريتهم الأولية في هذا الشان أن المرأة منبعة المعاصى واصل السيئة و الفجور ۔ وهي للرجل باب من الأبواب جنهم من حيث هي مصدر تحريكه وحمله على الآثام ۔ ومنها انجست عيون المصائب الإنسانية جمعا فبسببها تصيب الندامة والخجل انها امرأة ، ينبغي لها أن تستحي من حسنها وجمالها۔[24]فاعتبر المسيحيون ان المرأة مسؤولة عن هذا كله ، لانها كانت تخرج إلى المجتمعات، وتتمتع بما تشاء من اللهو ، وتختلط بمن تشاء من الرجال كما تشاء ، فقرروا أن الزواج دنس يجب الابتعاد عنه، وأن القرب عندالله اكرم من المتزوج ، وأعلنوا أنها باب الشيطان ۔ قال القديس ''ترتوليان'': أنها مدخل الشيطان إلى نفس الإنسان ۔ ناقضة النواميس الله۔ وقال القديس سوسنام : إنها شر لا بد منه ، وآفة مرغوب فيها ، وخطر على الأسرة البيت ، ومحبوبة فتاكه ، ومصيبة مطلية مموهة۔[25]

20خيرت، مركز المرأة في الإسلام، 14

21السباعي، المرأة بين الفقة والقانون، 19۔

22السباعي، المرأة بين الفقة والقانون، 19۔

23 شلبي ،الدكتور ،مقارنة الأديان ''الإسلام ''، 217۔

24المودوي،الحجاب، 25۔

25السباعي،الدكتور ،المرأة بين الفقة والقانون ، 20۔

عند الهنود

وقضت شرائع الهند القديمة أن الوباء والموت والجحيم والسم والأفاعي والنار خير من المرأة،كان حقها في الحياة ينتهى بانتهاء أجل زوجها الذي هو سيدها ومالكها ، فإذا رأت جثمانه يحرق ألقت بنفسها في نيرانه ، وإلا حاقت عليها اللعنة الأبدية۔[26]ولم يكن للمرأة في شريعة حق الاستقلال عن أبيها أو زوجها أو ولدها ، فاذا مات هولاء جميعاً وجب أن تنتمي إلى رجل من اقارب زوجها ، وهي قاصرة طليلة حياتها ، ولم يكن لها حق في الحياة بعد وفاة زوجها بل يجب أن تموت يوم موت زوجها وأن تحرق معه وهي حية على موقد واحد ، واستمرت هذه العادة حتى القرن السابع عشر حيث أبطلت على كره من رجال الدين الهنود۔ وكانت تقدم قرباناً للآلهة لترضى ، أو تأمر بالمطر أو الرزق۔ وفي بعض مناطق الهند القديمة كانت الفتاةكشجرة يأكلها أهل المنطقةكل سنة[(27)].وكذلك ما يرويه بعض المؤرخين :" إن رجال بعض الفرق الدينيةكانوا يعبدون النساء العاريات والنساء يعبدن الرجال العراة۔ وكانت المعابد كهنة من اعظم مقام الخونة والفساق الذين كانوا يرزوؤن الراهبات والزائرات في أعز ما عندهن"۔[28]

أما النساء في هذا المجتمع تقوم بمنزلة الأماء بعض الأحوال للمرأةكعدة ازواج فى نفس الوقت وهكذا المرأة عندهم فهي من سقط المتاع تغين ويجاز عليها ولا ترث بل تورث كما يورث المتاع و تعضل بعد وكان للرجل أن يتزوج ما يشاء من النساء وكان وأد البنات عادة متفشية بينهم زاعمو أن عملهم ذلك خوف من العار۔[29]

في شريعة حمورابي

كانت المرأة في شريعة حمورابي تحسب في عداد الماشية المملوكة ، حتى ان من قتل بنتاً لرجل كان عليه أن يسلم بنته ليقتلها أو يتملكها۔[30]

في العصر الجاهلي

وإذا عدنا إلى البيئة العربية قبل الإسلام ، وجدنا المرأة العربية مهضومة في كثير من حقوقهاكحق الارث ، ليس لها على زوجها أي حق ، وليس الطلاق عدد محدود ، ولا التعدد الزوجات حد معين ، ولم يكن لها

26شلبي، مقارنة الأديان ''الإسلام ''، 216 -217۔

27السباعي، المرأة بين الفقة والقانون ، 18۔

28 الدكتورمحمد العسّال،الإسلام وبناء المجتمع ، 153۔

29 محمد بن عبدالعزيز السديس، الدراسات القرآنية المعاصرة، 15 -16

30السباعي ، المرأة بين الفقة والقانون، 18۔

حق في اختيار زوجها ، ولقد كان رؤساء العرب وأشرافهم فحسب بل كانوايشترون بناتهم للزواج-[31]وفي الجزيرة العربيةكانت الحياةكفاحاً للحصول على العيش وقد أضطرت أن تدخل هذا الخضم عاملةكادحة، ولكن كدحها لم يكن ينتج ما يعادل كدح الرجل، كماأن نصيبها في الحروب كان ضئيلا، ولذلك غلب أن يتجه اليها سخط المجتمع العربي-[32]

كان ذلك السخط الذي عبر عنه القرآن بقوله:﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾-[33] اى كانوا يتشاءمون من ولادة الأنثى، وكانت بعض قبائلهم تئدها خشية العار، وبعضهم كان يئدها ويئد أولاده عامة خشية الفقر حتى هتف بهم القرآن: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ﴾-[34]

فإذا انجبت الوليدة العربية من الوأد وجدت غالباً في انتظارها حياة ظالمة ، ليس لها فيها نصيبٌ من الميراث ، وقد تكره فيها على البغاء ، أو تعضل عن الزواج-[35]

وصلت المرأة في المجتمع الجاهلي إلى مكانة من المهانة لم يصل إليها المرأة في أي مجتمع آخر، فكان العرب يعتبرونها متاعاً فحسب ، وكان الرجل الحرية في الجمع بين أكثرها من زوجة ، كما كان مطلق الحرية في طلاق زوجته ألزوجات وقت ما شاء، وله أن يرجعها وقت ما شاء-[36] والرجل كان في الحرية الكامله لترك الزواجات إذا شاء تركها وإذا شاء رجع إليها.

وكان العرب في الجاهلية يمارسون أنواعا من النكاح ما كان منزنا أو شبيها بالزنا يصور ذلك أصدق تصوير ما رواه الإمام البخاري عن عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته: " أن النكاح في الجاهليةكان أربع أنواع:نكاح العام الذي يقوم به منها نكاح الناس اليوم هو أن يقوم الرجل بخطبة وعقد نكاحها ونكاح آخر كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها (حيضها) إرسلي إلى فلان فاستبضعي منه ويعزلها زوجها ولا يمسها أبدا حتى تبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه فاذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب ، وانما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد، فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع- ونكاح آخر

---

31 السباعى ،المرأة بين الفقة والقانون، 22-

32شلبي،مقارنة اديان الاسلام، 217-

33النحل 16: 58-59-

34الانعام 6: 151

35. أحمد شلبي، مقارنة اديان الإسلام ، 218-

36. أحمد خيرت،مركز المرأة في الإسلام، 13-

يجتمع الرهط مادون العشرة فيدخلون على المرأةكلهم يصيبها فاذا حملت و وضعت و مر ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم ... تقول لهم : قد عرفتم الذي كامن أمركم وقد ولدت فهو ابنك يا فلان سمى اسمه ما أحبت، فيلحق به ولدها ولا يسطيع أن يمتنع به الرجل۔ ونكاح الرابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمنع من جاء ها ، وإذا حملت إحدهن و وضعت حملها جمعوا لها ودعوا لهم القافة ثم الحقوا ولدها بالذي يرون فالتاطة (الصقة به) ودعي ابنه لا يمنع من ذلك۔ فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق هدم انواع نكاح الجاهليةكلها إلا نكاح الناس الصحيح الذي موجود اليوم۔[37]وكذا للطلاق كانت صورة مختلفةكما ذكر المستشار أحمد خيرت : يطلقها لأجل محدود ثم يصيدها إليه (ويسمى طلاق الإبلاء ، ويتم بأن يقسم الزوج ألا يقرب إمرأته سنة أو سنتين أو أكثر) وله أن يطلقها نهاياً (كطلاق الظهار فيقول لها أنت علي كظهر أمى۔[38]ثم يقول : وكذلك زواج الشفاء ، وهو أن يتبادل رجلان كل منهما ابنته الآخر أو أخته أو موليته بدون مهر وكانت مرأة توأد وهي طفلة ، وتسبى في الحروف وتحرم من الميراث شأنها شان الولد الصغير۔[39]

كان العرب في الجاهلية لا يؤرثون النساء ولا الصغار ۔ قال قرطبى : نزلت في أوس بن ثابت الأنصاري ، توفي وترك امرأة يقال لها: أم كجة وثلاث بنات له منها، فقال رجلان من ابنا عم الميت أنه أوصالهم تركته وصياه يقال لهما: فأخذا ماله ولم يعطيا امرأته وبناته شئ على ما كان يفعلانه في الجاهلية ...[40]وبذلك لم تكن المرأة الحرة في الجاهلية تمتع بأية حرية ، كما لم يكن لها الشخصيته القانونية۔أي المرأة الرقيقة لم يكن لها أية شخصية قانونية على الإطلاق، وإنها كانت جزءًا من أموال سيدها و عنصراً من عناصر ثروته۔[41]

وفي "تاريخ آداب اللغة العربية" يفسر لنا جرجي زيدان صورة المرأة في الجاهلية بوجه الأخر يقول: "و من أكبر الادلة على رقى العرب في جاهليتهم ارتقاء نساء هم ... فقد كان للمرأة عندهم رأى واردة وكانت صاحبة أتفة ورفعة وحزم ... ونبغ غير واحدة منهن في السياسة والحروب والأدب والشعر والتجارة والصناعة ، ولا سيما في اوائل الإسلام على اثر ما حصل من النهضة في النفوس والعقول"۔[42]

---

37. ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (بيروت، دار المعرفة 1379ھ) 9: 182- 183۔

38خيرت،مركز المرأة في الإسلام، 13۔

39خيرت،مركز المرأة في الإسلام، 13۔

40 خيرت،مركز المرأة في الإسلام، 14۔

41 العسّال، الإسلام وبناء المجتمع، 165۔

42جرجي زيدان ،تاريخ آداب اللغة العربية (مصر، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، 2012م)، 33۔

الشهيرات في الشجاعة

ونساء في الجاهليةكن يصحبن الرجال إلى ساحة القتال ، فيداوين الجرحى ويحملن قرب الماء -ومن المشهورات بالشجاعة أم عمارة بنت كعب أنصارية وأم حكيم بنت الحارث والخنساء الشاعرة أخت صخر وغيرهن-[43]أما المشهورات بالشجاعة وشدة البطش وقوة النفس ، منهن سلمى بنت عمرو إحدى نساء بني عدد النجار فانها كانت إمرأة شريفة لا تتزوج الرجال الا و أمرها بيدها إذا رأت من الرجل شاء تركته على أن الغالب في النساء الجاهلية أن يخبرن قبيل الزواج فلا يزوج الرجل ابنته إلا بعد أن يشاورها-[44]

ونبغ في الراى والحزم غير واحدة خديجة بنت خويلد ، وكانت عاقلة حازمة لبيبة ذات شرف ومال ، تنتقى من اشتهر من الرجال بالامانة والحزم فتستأجرهم بمالها وتضاربهم اياه بشيء لجعله لهم-[45]

وتعليم النساء عند العرب كان معدوما أو شبه معدوم في الجاهلية فقد رأى البلاذري انه عند مجى الإسلام كان هناك خمس من نساء العرب اللائي يعرفن القراءة والكتابة وهن حفصة بنت عمر وأم كلثوم بنت عقبة وعائشة بنت سعد و كريمة بنت المقداد والشفاء بنت عبدالله العدوية التي كانت تعلم حفصة وقد طلب الرسول ﷺ منها أن تستمر في تعليمها الحفصة حتى بعد الزواج الرسول ﷺ منها-[46]

الأنوثة في الإسلام

43زيدان ،تاريخ آداب اللغة العربية ، 34-

44زيدان ،تاريخ آداب اللغة العربية ، 33-

45 زيدان ،تاريخ آداب اللغة العربية ، 34-

46الاندية الادبية فى العصر العباسى)، 218-

47السيدجعفر باقر الحسيني ، ،تاريخ الأدب العربي، 11-

48الحسيني ،تاريخ الأدب العربي، 28

49النساء4: 124-

50الحسيني،تاريخ الأدب العربي، 28،

51النساء 4: 32-

52 محمد عمارة، معالم المنهج الإسلامي(القاهرة، دار الشروق، 2009م)، 152-

53عباس محمود العقاد، مجموعة الكاملة للعقاد (دار الكتاب اللبناني)، 99-

54الحسيني، تاريخ الأدب العربي، 28-

كان ظهور الإسلام أعظم حدث في تاريخ العرب ، وبداية تحول خطير في حياتهم الدينية والإجتماعية والسياسية والفكرية ـ وكان له أكبر الاثر في حياتهم بحيث أدى إلى انقلاب في معالم هذه الحياة۔[47]وشرع كثيراً من الشرائع الاجتماعية التي تزيد في وحدة المجتمع الإسلامي وقوته ... وحارب مع الرذائل الاجتماعية والعادات الفاسدة والخرافات الكاذبة وعصبية الجاهلية ... وعالج حرية المرأة وفق روحه الدينية بقصد صيانتها ورفع شأنها من ذي قبل وأعاد لها كرامتها ، وصحح النظرة إليها ، حاسماً كل جدل و كل تسأول ، معتبراً أن المرأة كائن انساني له روح إنسانية كالرجل سواء بسواء ، وانها نواة البشرية۔[48]﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾[49]كما أعلن الرسول الكريم إنسانية المرأة بكلمة موجزة : ''النساء شقائق الرجال'' أي نظائرهم وامثالهم في التخليق والطبائع كأنهن شققن منهم ـ وعلى ضوء ذلك اعطى السلام المرأة حقاً كاملاً غير مقيد بغير ما حرم الله ورسوله في جميع التصرفات المدنية والإقتصادية والشخصيته ، فلها الحق والأهلية لحيازة المال مهما عظم مقداره ، ولها حق الإرث والهبة والوظيفة والدين وتملك العقار والكسب والتجارة والتقاضى والمصالحة والتصرف فيما تحوز وتملك من مال أباً كان نوعه، اتفاقاً وبيعاً وعنقاً وهبة ووصية۔[50]﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ ﴾۔[51]فشرح القرآن شرحاً للإكتساب۔

فكانت نظرة الإسلام إلى الرجل والمرأة باعتبارهما : ''الانسان المسلم'' الذي يتوجه إليه السلام بالإحياء والتحرير ، يتساويان في ذلك مساوة الأعضاء في البدن الواحد ، وفي هذه النظرة الإسلامية بدائية خيط فلسفة الإسلام ومنهجه في علاقة الرجل بالمرأة وموقف المرأة من الرجل وما عرف واشتهر بـ ''تحرير المرأة''۔[52]

خلاصة البحث

الكلام عن الزوج ليستدعى الكلام عن مكانة المرأة عند الرجل وعن مكانة النساء العامة عند الرجال العام وانما تصرف مكانة التي وصلت إليها بفضل محمد و دينه من المكانة المرأة التي استقرت عليها في الجاهلية ، ومكانة المرأة التي استقرت عليها في العصر . وبعد عصره . وبين أمم أخرى غير الأمة العربية۔كذا بين القرآن بنص صريح على حق المرأة في اختيار زوجها بنسبة(الزواج)، ومساواتها له في الحقوق والواجبات (حيث طالب باستئذان البكر والايم في نفسهما ، واقصى الرجل الرفق بزوجته واحسان معاملتها ، واجب عليها الاخلاص الزوجها) وحقها الطاق متى توافرت ظروفه،كما اعطى الإسلام حق التعليم و طلب العلم سواء كان الرجل ام كانت ألمرأة۔